الأهرام
١٩٥٦/٨/١٢

٣- شرعية تأميم قناة السويس

الملاحة هي الدولية، لا القناة..

ضمان حيدة القناة وحمايتها من اختصاص مصر

للدكتور السيد صبري

تناولنا في المقال السابق دعوى الصبغة دولية أو العالمية لشركة قناة السويس وانتهينا الى انها شركة مصرية طبقا لنصوص عقد الامتياز وطبقا لوقائع انشائها ونشاطها واوردنا احكام القانون الواجبة التطبيق في هذا الشأن

وتتلخص هذه المقال لدعوى الصبغة الدولية للقناة التي سبق ان اوضحنا انها متعلقة بمام الاختصاص من جنسية القناة .

وتتلخص هذه الدعوى في ان القناة صبغة دولية لخضوعها طبقا للاتفاقية الدولية وان هذه الصبغة هي التي ادت الى عقد معاهدة الاستانة في ٢٩ اكتوبر سنة ١٨٨٨ .

ويسجل ان هذه الدعوى هي التي عبر عنها دي ليسبس في التصريح في مجلس العموم بان لا يمكن ان تترك القناة تحت رحمة مصر بمفردها ثم وافقت الامة بتصميم انجلترا وفرنسا على الاتجاه الى القوة اذا لم تقبل مصر وضع القناة تحت حماية دولية واعلنا وافقت الامة بان امريكا اقنعت هاتين الدولتين بالعدول عن استخدام القوة واتفقت الدول المشتركة على دعوة مؤتمر دولي يضم اربعة وعشرين دولة من بينها انجلترا وفرنسا وامريكا وروسيا ومصر لوضع رقابة دولية على القناة لضمان حرية الملاحة فيها .

١ - دولية الملاحة لا دولية القناة : ذلك قبل ان نوضح ان حيدة القناة وحمايتها من اختصاص مصر ، نشير بايضاح المقصود من دولية القناة . ان المقصود بهذا الصدد ليس ان القناة ملك للدول الاخرى او لبعضها وانما المقصود هو ان الملاحة في القناة حرة لجميع الدول فالملاحة . لا القناة دولية . واصل التعبير الصحيح لهذا الوضع هو حيدة القناة وحرية الملاحة فيها .

٢ - حيدة القناة مقررة في عقد الامتياز . ان حيدة القناة وحرية الملاحة فيها لم تقررها اتفاقا بين الجميع معاهدة الاستانة الدولية عام ١٨٨٨ وانما هي مقررة من قبل ذلك في عقد الامتياز ذاته الصادر في عهد المغفور له سعيد باشا عام ١٨٥٤ . اذ نص هذا العقد على حيدة القناة وحرية الملاحة فيها سواء في زمن السلم او زمن الحرب ، كما نص على عدم التمييز بين الدول وبين الاشخاص .

وكانت حماية القناة وضمان سلامة الملاحة فيها من اختصاص مصر والدولة العلية باعتبارهما اصحاب السيادة على القناة

ولما لم تقم القناة روعي عند التحديد فترة تجربة ، ولم يمكن من المتوقع ان تبرم معاهدة دولية لتقرير هذا المبدأ .

فلماذا اذن ابرمت الدول معاهدة الاستانة لتقرير مبدأ مسلم به بمقتضى تقييده ؟

السبب هو عدم اطمئنان الدول الى موقف انجلترا بالذات . وايضاح البيان

٣ - معاهدة الاستانة نتيجة خوف الدول على حيدة القناة من احتلال بريطانيا لمصر : لما احتلت انجلترا مصر اصبحت القناة تحت رحمتها ، فاثار ذلك مخاوف الدول ، وشعرت بان حيدة القناة قد اصبحت مهددة ولما كانت انجلترا

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

ذلك فكرت في ازالة هذه المخاوف والاسباب التي تحول دون تثبيت قدمها في مصر ، فتواطأت الدول لتقديم المساعدة لضمان حيدة القناة وانتهى الامر بعقد معاهدة الاستانة في ٢٩ اكتوبر سنة ١٨٨٨ ووقعت عليها كل من انجلترا وفرنسا والمانيا والنمسا وايطاليا وروسيا وتركيا واسبانيا

يضاف الى ذلك ان انجلترا عندما احتلت مصر استعملت القناة لاغراضها العسكرية ومرت اساطيلها دون دفع الرسوم المقررة فدعى ذلك « دي لسبس » الى الاحتجاج لدى الدول لاعتداء انجلترا على النظام الموضوع للقناة ، والى المطالبة بوضع نظام دولي لحمايته مما ادى الى عقد معاهدة الاستانة

فابرام معاهدة الاستانة لم يكن مبعثه الا خشية الدول من عدم احترام مصر لحيدة القناة بل كانت نتيجة خشية الدول من عدم احترام انجلترا لهذه الحيدة . وعلى ذلك فالمعاهدة جاءت في الواقع قيدا على بريطانيا لا قيدا على مصر .

٤ ـ ضمان حيدة القناة وحمايتها من اختصاص مصر ومع ذلك فان ضمان حيدة القناة وحمايتها التي هي اصلا من اختصاص مصر نقلت من اختصاصها لذلك طبقا لمعاهدة الاستانة . وبالرجوع الى المادتين الثامنة والعاشرة من هذه المعاهدة نجدهما قد قررتا أن الدفاع عن القناة من اختصاص مصر ، فان لم يكن لديها الوسائل الكافية طلبت مساعدة تركيا ، وأن تعاون الحكومتين اتخاذ ما تريانه من الوسائل في هذا الصدد .

ان حماية القناة تقع على عاتق مصر وهي المختصة بها وحدها ، وهي مختصة بها على اساسين من القانون :

الاول : لان القناة جزء لا يتجزأ من ارضها لها الدفاع عنه بما لها من حقوق السيادة الاقليمية .

الثاني : لان الدفاع عن القناة ـ نزولا على هذا المبدأ ـ تقرر لها بموجب المادتين ٩ و١٠ من معاهدة الاستانة .

وعلى هذا الوضع يكون من الطبيعي الا يرفض مصر أي تدخل او اشراف على حماية القناة احتراما لمبدأ سيادتها على ارضها الذي اقرته معاهدة الاستانة ذاتها .

٥ ـ انجلترا لم تحترم حيدة القناة ولا معاهدة الاستانة : والغريب ان انجلترا التي تبدو المدافعة عن حيدة القناة وسلامة الملاحة فيها هي الدولة الوحيدة التي لم تحترم حيدة القناة ولا سلامة الملاحة فيها كما لم تحترم الالتزامات التي وقعتها مع الدول بمعاهدة الاستانة .

ذلك ان معاهدة الاستانة قررت حرية الملاحة لجميع السفن سواء في زمن السلم او في زمن الحرب ، وقد راعت مصر هذا المبدأ في الحرب الروسية اليابانية عام ١٩٠٤ و ١٩٠٥ ، كما راعته في الحرب بين تركيا وايطاليا عام ١٩١١ وقامت الحكومة المصرية بنزع سلاح خمس سفن حربية تركية لم تغادر ميناء بورسعيد بعد الاربع والعشرين ساعة المقررة في المعاهدة.

(أ) على ان انجلترا لم تحترم حيدة القناة في الحرب العالمية الاولى (١٩١٤ ـ ١٩١٨) اذ بادرت باعلان حمايتها على مصر واقفلت القناة. وعللت انجلترا مخالفتها هذه بان القناة تعتبر طريق مواصلات بحرى للحلفاء ... وهذا تعليل لا قيمة له من الناحية القانونية اذ كيف ينقلب طريق مواصلات دولي عالمي الى طريق مواصلات خاص لفريق من المتحاربين ؟

فمن المعتدي على حرية الملاحة المقررة في معاهدة الاستانة ... مصر ام انجلترا ؟

(ب) وفي ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ اعترفت انجلترا باستقلال مصر واحتفظت لنفسها بضمان مواصلات الامبراطورية في مصر وابلغت ذلك الى الدول اي انها ادخلت لنفسها حقا جديدا يتعارض مع استقلال مصر اولا ويتعارض مع احكام معاهدة الاستانة ثانيا .

ومرة ثانية خرقت انجلترا شروط معاهدة الاستانة .

(ج) ثم جاءت معاهدة ١٩٣٦ فاعترفت انجلترا بانتهاء احتلالها لمصر ، ولكنها اشترطت اشتراكها مع مصر في الدفاع عن القناة حتى يستكمل الجيش استعداده .

ومرة ثالثة خرقت انجلترا شروط معاهدة الاستانة .

(د) وحدث عندما غزت ايطاليا الحبشة عام ١٩٣٥ ان حاولت انجلترا عرقلة مرور السفن الحربية بقناة السويس، فتوترت العلاقة بين الدولتين وتمسكت ايطاليا بمبدأ حرية الملاحة طبقا لمعاهدة الاستانة ؛ ومرة رابعة خالفت انجلترا شروط معاهدة الاستانة

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

واضطرت انجلترا الى تعديل موقفها ، ووقعت مع ايطاليا اتفاقا سمي Gentleman's Agreement اقرت فيه انجلترا احترامها لمعاهدة الاستانة بلا قيد ولا شرط وفيما يلي ترجمة نص المادة ٩ ملحق ٨ من هذا الاتفاق :

« ان حكومة المملكة المتحدة وحكومة ايطاليا « تؤكدان من جديد بمقتضى هذا عزمهما على « مداومة احترامهما والتزامهما بتعهدهما « الانفرادية الواقع عليها في الاستانة في ٢٩ « اكتوبر سنة ١٨٨٨ التي تضمن في كل « الاوقات ولكل الدول حرية استعمال قناة « السويس »

ومرة رابعة خالفت انجلترا شروط معاهدة الاستانة

(ه) واشترطت انجلترا في معاهدتها مع مصر عام ١٩٣٦ ان تبني لها قاعدة جوية على ضفة القناة للدفاع عنها حتى بلوغ الجيش المصري ، واضطرت مصر في سبيل الحصول على الجلاء تدريجيا الى الموافقة على ذلك.

وقامت انجلترا فعلا بانشاء قاعدة هائلة لم يكن الغرض الحقيقي منها سوى الدفاع عن مواصلات الامبراطورية البريطانية عن طريق قناة السويس .

وبناء هذه القاعدة لهذا الغرض الانجليزي الخاص يخالف بدوره في الفقرة الاخيرة من المادة الثامنة من معاهدة الاستانة ، كما يخالف المادة الثانية عشرة منها التي تقرر انه لا يجوز لاحدى الدول ان تسعى للحصول على مناطق اقليمية او تجارية او امتيازات في الاتفاقات الدولية التي تعقد فيما بعد خاصة بالقناة مع الاحتفاظ للدولة العثمانية بحقوقها الاقليمية هذا الى انه من المعلوم انه لايجوز قانونا عام لمعاهدة لتالية ان تعدل من احكام معاهدة دولية

ومرة خامسة خالفت انجلترا شروط معاهدة الاستانة .

٦ ـ انجلترا هي الدولة التي لا يجوز لها ان تطالب بضمان لحرية الملاحة . ولعلنا لانكون بعد ان وقفنا على اعتداءات انجلترا على حيدة القناة واحكام معاهدة الاستانة ، اذ نقرر انها الدولة التي لا يجوز لها ان تطالب مصر بضمان حيدة القناة ولاباحترام احكام معاهدة الاستانة بل ولانكون مبالغين اذا قلنا ان ماضيها بصدد هذه المعاهدة لا يجعلها تؤمن في هذا الشأن .

٧ ـ مصر وحدها هي الضمان الصادق لحيدة

البقية صفحة ٥

www.ethraadl.com

الأهرام

الملاحة هى دولية لا القناة

بقية المنشور فى الصفحة الثالثة

القنـاة : اوضحنا ان ضمان حيدة القنـاة وحمايتهاهو من اختصاص مصر طبقا لمبدأ السيادة الاقليمية الذى اقرته معاهدة الاستانة ذاتها . وحماية مصر للقناة فرق انه من حقها قانونا فانه من الناحية العملية الضمان الصادق لهذه الحماية .

وليس أدل على ذلك من ان حرية الملاحة ظلت مصـانة عندما كان امر مصر فى يدها وظلت مصانة عندما عاد امر مصر اليها وهى مصانة اليوم بعد تاميم شركة القناة ولم تنتهك حرمة الملاحة الا عندما كان امر القناة بيد انجلترا !

واظن احسن ما نختتم به هـذا المقال ان نردد ما جاء فى افتتاحية الاهـرام : « وبعـد فعندنا سؤال نلقيه لا على بريطانيا وفرنسـا فانهمـا لا تريدان ان تسـمعا بل على الرأى العام الحر وهو الكفيل بان يردعهما اذا سولت لهما هل كانت الملاحة فى قناة السويس حرة ؛ لان شركة القناة كانت تكفل الحرية للملاحة ؟ لا ثم لا ! كانت الملاحة حرة لان مصر كانت تحرص على حريتها ، ولو ارادت مصر ان تعوق الملاحة فى قناتها لما عدمت وسيلة الى غايتها حتى فى عهد الاحتلال البريطانى ولاسيما فى الحربين العالميتين اولاهما والثانية، وما كان على مصر ان تمنع الملاحة منعـا فى اى شـطر من مائة وخمسة وستين كيلو مترا هى طول قناتها !!

« انما قلت الملاحة حرة لان مصر قلت تريد حرية الملاحة . وانما سـتظل الملاحة حرة لان مصر ان تبرح تريد حرية الملاحة ، وتريدهـا وفاء بالتزاماتها دولية وتقديرا لمسئولياتها القانونية وخلقية ، على قدر ما تريدها ، او اكثر مما تريدها ، موردا خصبا للمنافع المادية »

والان وقد انتهينا من تحرير الجنسية المصرية لشركة القنـاة وخضـوعها للتشريع المصرى ، ومن تحديد معنى دولية القناة وايضـاح ان ضمان حيدة القناة وحمايتها هو من اختصاص مصر وحدها طبقا لمبدأ السيادة الاقليمية الذى اقرته معاهدة الاسـتانة ذاتها ، يظل علينا ان نوضـح للرأى العام ان انجلترا ذاتهـا كانت ترفض وضع اية رقابة دولية على القناة واصر على ان تكون مصر وحدها هى الساهرة على هذه الحماية .

ذلك ما سنخصص له المقال التالى .

السيد صبرى

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية